

سنن ابن ماجه

2690 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا أضر معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قتل رجول على عهد رسول الله ﷺ . فرفع ذلك إلى النبي A . فدفعه إلى ولي المقتول . فقال القاتل يا رسول الله ﷺ واﻻ ما أردت قتله . فقال رسول الله ﷺ للولي . مكتوبا وكان قال سبيله فخلى قال (النار دخلت . قتله ثم صادقاً كان إن إنه أما) Y بنسعة . فخرج يجر نسعته . فسمي ذا النسعة .

[ش - (ما أردت قتله) أي ما كان القتل مني عمداً . (بنسعة) هي قطعة من الجلد تجعل زماماً للبعير وغيره .] K صحيح